

** ورد بشهادة الأوصاف :

بأن العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + جزء من الثاني ويوجد بناء غير مرخص في جهة الشارع بمساحة 50 م² يوجد سلم مؤدى الى الدور الأول جهة الشارع ويوجد بناء غير مرخص بالدور الأول جهة الشارع 60 م² ومن جهة شارع الخدمة ومن جهة الجار بمساحة 50 م² والدور الثاني يوجد بناء غير مرخص مساحة 40 م² وكيري 20م².

** ووفقا لما ورد بتقرير الخبير

العقار موضوع الدعوى الكائن في منطقة الرقة قطعه 1 شارع 30 قسيمة 414 وذلك بحضور وإرشاد المدعي الثاني شخصيا السيد / وليد زيد راشد مكمخ يحمل ب.م. رقم (272122800953) وتمت المعاينة على النحو التالي:

* العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت حكومي مطابق للمواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم 1992/7673 و بمساحة 400م².

* العقار موضوع الدعوى يقع على شارعين (بطن و ظهر) شارع رقم 30 و 10 و يحده جار من جهتين.

* العقار موضوع الدعوى عبارة عن دور أرضي + أول + سطح بالتفصيل التالي:

- الدور الأرضي مكون من: ديوانية خارجية + حمام ومغاسل + موزع في المدخل - مطبخ - عدد (2) صالة + غرفة معيشة، عدد (2) حمام مغاسل.

- الدور الأول مكون من عدد شقتين :

* الشقة رقم 1 مكونة من صالة - عدد (2) غرفة + حمام + غرفة ماستر - غرفة خادمة، مطبخ، كما يوجد للشقة مدخل خاص من الواجهة الخلفية للعقار حيث يوجد سلم يخدم الشقة.

* الشقة رقم 2 مكونة من عدد (2) غرفة + حمام + مخزن و لها مدخلين من داخل العقار.

السطح مكون من: غرفة خادمة + حمام من الكيري - مخزن . يوجد سلم داخلي واحد يخدم جميع الأدوار و سلم خارجي وحد يقع على الواجهة الخلفية يخدم الشقة رقم 1. و عدد 4 مداخل مدخلين من كل واجهة .

حالة العقار ببناء قديم و التكيف من الوحدات المنفصلة و الكساء الخارجي من السيجما.

. أفاد المدعي الثاني بأنه هو من يشغل العقار مع عائلته ووالدته المدعى عليها الأولى تشاركه جزء من العقار.

ثانيا: شروط المزاد:

أولا: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيا: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .

ثالثا: فان لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملا وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزاييدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .

رابعا: إذا أودع المزاييد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزاييدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .

خامسا: إذا لم يقيم المزاييد الأول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزاييدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلزم المزاييد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار

سادسا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

سابعا: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية .

ثامنا: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة تنبيه: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات .

2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات .

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه " إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل "

نائب رئيس المحكمة الكلية

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 2025/10/2 قاعة 5- بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/730 ببيع/3

المرفوعة من: ناصر غازي مرزوق المطيري.

ضد:

1- علي غازي مرزوق المطيري.

2- سند غازي مرزوق المطيري.

3- غزية غازي مرزوق المطيري.

4- حصيفة غازي مرزوق المطيري.

5- حصية غازي وسمي.

6- فاطمة غازي مرزوق المطيري.

7- مدير إدارة التسجيل العقاري بصفته.

8- إدارة التوثيق بوزارة العدل.

أولا: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة.

عقار الوثيقة رقم 2022/6807 الواقع في العارضية - قسيمة 186- قطعة 2 - من المخطط رقم م/31099 ومساحته 500 م² .

*ملاحظة: تم تعديل اسم المنطقة من العارضية الى صباح الناصر المخطط م/32738 مشروع تقسيم ضمن المخطط م/31099.

*ملاحظة: يوجد محالقات استحداث باب خارجي واستغلال المكان نشاط تجاري (بقالة) محضر مخالفة رقم 14408.

*المعاينة :

عين النزاع الكائن في منطقة صباح الناصر - قطعة (2) - شارع (9) - قسيمة (186) منزل (37) وتحمل رقم آلي هو (13205734) وتمت المعاينة على النحو التالي:

- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة لعقد بيع صادر من إدارة التسجيل العقاري والتوثيق رقم (5802) والمؤرخ 1984/10/20 وبمساحة 500م²

- عين النزاع عبارة عن بيت يقع على شارعين بطن وظهر، شارع داخلي يحمل رقم (9) وشارع رئيسي يحمل رقم (101) ويحده حار من جهتين وبواجهة (20)م.

- العقار موضوع النزاع يحتوي على عدد (6) مداخل.

- العقار موضوع النزاع مكون من سرداب ودور أرضي وأول وسطح وحوش به ملحق.

- أرشد المدعى عليه الأول على مكونات العقار وهي كالتالي:

1- السرداب مكون من ديوانية ومواقف للسيارات.

2- الدور الأرضي مكون من مطبخ خارجي + صالة + حمام ومغاسل + عدد (3) غرفة نوم + ديوانية + غرفة خارجية.

3- الدور الأول مكون من عدد (6) غرفة + صالة + عدد (3) حمام.

4- السطح مكون من غرفة ماكينات.

- الملحق عبارة عن بقالة مؤجرة.
- تكييف عين النزاع سنترال مركزي.
- الكساء الخارجي من حجر لون بيج.
- قام السيد خير الدراية بمعاينة العقار تمهيداً لتقدير قيمة العقار وتقديم التقرير الخاص بذلك كما قام بالاطلاع على ملف الدعوى وما به من مستندات.
ثانياً: شروط المزاد:
أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي مقداره/360855 د.ك ثلاثمائة وستون ألف وثلاثمائة وخمسة وخمسون ديناراً كويتي ويشتتر للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .
رابعاً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .
خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايمة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب الحماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية .
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة
تنبيه: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات .
2 -حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات .
3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه " إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل "

نائب رئيس المحكمة الكلية

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2025/10/1 -قاعة 5- بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/734 بيو/2
المرفوعة من: محمد عبدالرحمن محمد البراك .
ضد:

- 1-لمياء حسن جوهر حياة.
- 2-عبدالعزيز عبي حسين اليوسف.
- 3-عفيفة عبدالله غلوم حيدر
- 4-ناصر عامر محمد العميري
- 5-فرح إسماعيل عبدالله إسماعيل
- 6-أسماء عبدالله محمد الطليحي

7-فهد إسماعيل عبدالله إسماعيل
ورثة المرحومة / ابتسام علي حسين الخميس (وهم) .
8-علي حسين علي الخميس .
9-صفية عيسى علي الخميس .
10-صالح محمد صالح الصلال .
11-مدير إدارة التسجيل العقاري - بصفته.
أولاً: أوصاف العقار:
- الوثيقة رقم 2019/6001 الكائن بمنطقة سلوي - قسيمة رقم 132 - قطعة رقم 5 - من المخطط رقم م/33778 - ومساحته 2م750 نظير مبلغ مقداره 460583 د.ك (اربعمائة وستون ألف وخمسمائة وثلاثة وثمانون ديناراً كويتي) .
- وفقاً لما ورد بشهادة الاوصاف ،
- فالعقار سكن خاص مكون من سرداب + أرضي + أول + ثاني وسطح .
- ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير .
- العقار محل النزاع يقع في منطقة سلوي - قطعة 5 - شارع 4 - منزل 3 - قسيمة 132 - بمساحة 750 م2 - حسب الوثيقة رقم 6001 والمؤرخة 2019/6/3 .
- يقع العقار عين النزاع على شارع واحد ويحده من الجهة اليمنى والجهة اليسرى جارين عبارة عن منزلين سكن خاص .
- العقار محل النزاع عبارة عن سرداب ودور أرضي وأول وثاني وسطح وبالتفصيل التالي:
1- يتكون السرداب من مواقف سيارات يتسع لعدد 14 موقف، كما توجد شقة تتكون من 3 غرف واحدة منهم ماستر والحمام الخاص لها ومطبخ وحمام وغرفة خادمة والحمام الخاص لها حسب افادة المدعي، حيث لم تتمكن الخبرة من معاينتها بسبب عدم تمكنها من دخول الشقة.
كما يوجد في السرداب غرف صغيرة لها جدران كيري تم استخدامها كغرف ومخازن.
2- يتكون الدور الأرضي من عدد 3 شقق متطابقة من حيث عدد الغرف والصالات والمطابخ والحمامات حسب افادة المدعي، حيث قامت الخبرة وخبير الدراية بمعاينة شقة رقم (3) والتي يمتلكها المدعي والمدعى عليه الرابع بمحضر متساوية (5% لكل منهما) مجموعهما 10% من قيمة العقار الإجمالية حسب افادة المدعي. وتتكون الشقة من صالة وغرفة ماستر والحمام الخاص لها وغرفتين بينهما حمام وحمام للضيوف ومطبخ وغرفة خادمة والحمام الخاص لها. وتشطيب أرضيات الشقة هي سيراميك.
ولم تتمكن الخبرة من معاينة الشقق المتبقية في هذا الدور بسبب عدم تمكنها.
3- يتكون الدور الأول من عدد 3 شقق متطابقة من حيث عدد الغرف والصالات والحمامات والمطابخ حسب افادة المدعي، حيث قامت الخبرة بمعاينة الشقة رقم (5) والمملوكة للمدعى عليه الثاني والتي تتكون من صالة وغرفة ماستر مع الحمام الخاص لها وغرفتين بينهما حمام ومطبخ وغرفة خادمة ومطبخ. ولم تتمكن الخبرة من معاينة باقي الشقق بسبب عدم تمكنها.
4- يتكون الدور الثاني من عدد 3 شقق متطابقة من حيث عدد الغرف والصالات والحمامات والمطابخ حسب افادة المدعي، حيث لم تتمكن الخبرة من معاينتهم بسبب عدم تمكنها.
5- يتكون سطح العقار عين النزاع من بيت الدرج والمصعد ومكان التكييف وغرف مصنوعة من الكيري تم إنشائها من ساكني العقار حسب افادة المدعي حيث لم تمكن الخبرة من معاينة السطح.
- الكساء الخارجي للعقار موضوع الدعوى هو سيجما .
- تكييف العقار محل النزاع هو تكييف مركزي.
- يوجد للعقار مصعد كهربائي.
ثانياً: شروط المزاد:
أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل